1440 شوال 24
2019 يونيو 28

المملكة المغربية
رئيس الحكومة

بسم الله الرحمن الرحيم

الرباط في :

منشور رقم: 10/2019

السيد وزير الدولة
والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة
والمندوبين السامين والمندوب العام

الموضوع: اللجنة الوطنية لقيادة الإطار الوطني للإشهاد.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعلمون، ورد في الرؤية الاستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين 2015-2030، إجراءان يتعلقان على التوالي بإرساء إطار وطني للإشهاد كفيل بتنظيم وتصنيف الشهادات والدبلومات، وفق شبكة مرجعية تحددها القطاعات المكلفة بالتربية والتكوين والبحث العلمي، وبإحداث نظام للتصديق على كفايات التجربة المهنية لفائدة ذوي الخبرة المهنية.

وكما لا يخفى عليكم، فإن الإطار الوطني للإشهاد يعد آلية أساسية لتصنيف وترتيب الشهادات والدبلومات المسلمة بالاستناد إلى جملة من القواعد والمعايير المحددة بناء على المعارف والكفاءات المكتسبة، هذا فضلا عن إرساء مطابقة الدبلومات والشهادات مع ما هو معمول به في هذا المجال بالدول الأوروبية وذلك في إطار الوضع المتقدم مع الاتحاد الأوروبي.

وفي هذا السياق، تم تكليف السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، في إطار الاختصاصات الموكولة إليه، بمهمة الإشراف على ملف الإطار الوطني للإشهاد.

ومن أجل ذلك، وفي انتظار صدور القانون-الإطار المتعلق بمنظومة التربية والتكوين، فقد تقرر، بموجب هذا المنشور، أن يُعهد برئاسة اللجنة الوطنية لقيادة الإطار الوطني للإشهاد إلى وزير التربية الوطنية والتكوين والمهني والتعليم العالي والبحث العلمي.

وتتولى هذه اللجنة الوطنية على الخصوص القيام بالمهام التالية:

- الإشراف على تتبع تفعيل وتنزيل الإطار الوطني للإشهاد؛
- المصادقة على القرارات المرتبطة بإقامة الروابط مع المكونات الأخرى لنظام التربية والتكوين والتشغيل التي يمكن أن تساهم في إرساء وتطوير الإطار الوطني للإشهاد؛
- الإشراف على عملية تقييم منظومة الإشهاد؛

- إعداد تقرير سنوي حول مراحل تنزيل الإطار الوطني للإشهاد يرفع إلى رئيس الحكومة.

وتتألف هذه اللجنة من:

- وزير الاقتصاد والمالية؛
- وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي؛
- وزير الشغل والإدماج المهني؛
- كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي؛
- كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتكوين المهني؛
- الكتاب العامين لقطاعات التربية الوطنية، والتكوين المهني، والتعليم العالي والبحث العلمي؛
- ممثلين اثنين عن الاتحاد العام لمقاولات المغرب.

ويمكن لرئيس اللجنة أن يدعو لحضور أشغالها شخصيات مشهود لها بالكفاءة العلمية أو المهنية، وخبراء مؤهلين ومختصين وكذا ممثلي أي إدارة أو مؤسسة عمومية يرى فائدة في حضورهم، وذلك حسب طبيعة القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة.

تضع اللجنة نظامها الداخلي الذي يحدد منهجية وكيفية اشتغالها وانتظام ودورية أشغالها.

ومن أجل العمل على تنفيذ قرارات اللجنة الوطنية للقيادة وتوصياتها، تُحدث لجنة دائمة للإطار الوطني للإشهاد تابعة للجنة الوطنية للقيادة، تحدد أهدافها ومهامها وتركيبتها بموجب مقرر لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي.

وإذ أذكر بالأهمية الخاصة التي يكتسيها هذا الموضوع، فإنني أهيب بالقطاعات والإدارات المعنية إلى الإسهام في تفعيل مضامين هذا المنشور الذي يحل محل المنشور رقم 5/2014 الصادر بتاريخ 4 يونيو 2014.

ومع خالص التحيات، والسلام.

رئيس الحكومة
سعد الدين العثماني